

فإذا وجدت فيه له أى موافقة لأمره فقد اطرده النظام . قام الحق على التمام وان وجدت لغيره أى مخالفة لأمره فهى له من جهة قضائه واراادته التكليف والشواب والعقاب إنما يتعلق بالأمر والنهى لا بالارادة والقضاء ولما كان وجود ذلك من المخالفات بذات العبد مذموما ضرب الله لها مثلا خدمة عبدك لغيرك وهو تحت إحسانك ورفقك وهو عند الناس مذموم فلم يكونون مع الله كما يكرهون أن يكونوا مع غيره فيجعلون لله ما يكرهون إن هذا الا إفك افتروه وأعانهم عليه الشيطان . (الكلمة الثانية) الصلاة قد بينا فى التفسير من معانى الصلاة المتعلقة بها فوائد تكفى الراغب فليرجع إليها فى العرفان عليها ومن فوائدها أنها مناجاة الله واستقباله فمن آدابها الا يلتفت عند ذلك وليقبل على ما هو فيه وكان رسول الله ﷺ يلتفت فى الصلاة يمينا وشمالا كما تقدم من غير أن يخرج عن القبلة . وكان أبو بكر الصديق لا يلتفت فى صلاته مقبلا على ما كان بصدده وفيها بعهدة ما التزمه فى إحرامه . واختلف فى التفات النبى عليه السلام على ثلاثة أقوال (الأول) أنه لم يصح (الثانى) انه كان يفعل ذلك رفقا بالامة لعلمه بأنها ستلتفت فى صلاتها فيكون ذلك تسليبا لها (الثالث) انه كان يلتفت تطلعا إلى ما يفعل من معه واعترض على هذا لأنه قد قال ﷺ فى الصحيح ولا تسبقونى يعنى بأفعال الصلاة فانى أراكم من وراء ظهري وقيل كان فى بعض الأوقات تخلق له الرؤيا فيدرك ما وراءه كما يدرك ما أمامه وفى بعضها كان على حكم الآدمية فيلتفت حينئذ لتحصيل ما كانوا يفعلون . والثانى من هذه الأقوال أقربها إلى المعنى (الكلمة الثالثة) الصيام تقدم فى كتاب الصيام فيه بدائع وقد ضرب يحيى له مثلا فى طيبة المسك وكذلك قال محمد ﷺ لخلوف فم الصائم أطيب عند الله من ريح المسك . والحكمة فى ذلك والله أعلم أن الصائم مكتوم الفعل إذ الصوم فعل لا يعلم حقيقته الا الله سبحانه فينشر الله عليه ريح المسك معلما ملائكته وأوليائه أنه صائم مباهاة به وتكرمة له وهذا كله جار على الاصل فى الشريعة فان المكروه فى الدنيا محبوب فى الآخرة ومضرة الدنيا منفعة الآخرة ونصب الدنيا راحة الآخرة وهكذا إلى آخر الرزمة خصلة خصلة وقصة قصة (الكلمة الرابعة) الصدقة إن الله تعالى خلق للعبد بدنه وماله وجعل المال تابعا للبدن خادماً له ومنفعة ورياشا فى المعاش ومعونة